

الباب الأول: المقدمة

أ. الخلفية

تعد إندونيسيا دولة تقوم على أساس سيادة القانون، وتكفل حماية حقوق الإنسان في إطار إدارة شؤون الحياة العامة للدولة. ومن أبرز الحقوق التي يكفلها الدستور الحق في الحياة، إذ نصت المادة (28A) من دستور جمهورية إندونيسيا لسنة ١٩٤٥ على أن: «لكل شخص الحق في الحياة وفي الحفاظ على حياته واستمرارها». ^١ ويفهم من هذا النص أن الحق في الحياة حق أساسي يتعين على الدولة حمايته وضمانه. وتتجسد هذه الحماية، من بين أمور أخرى، في مختلف الأحكام القانونية التي تحظر الأفعال التي من شأنها إزهاق الحياة، بما في ذلك الإجهاض. وبناء على ذلك، تنظم الدولة مسألة الإجهاض في إطار حماية الحق في الحياة، مع توفير اليقين القانوني بشأن الحالات المعينة التي يباح فيها إجراء الإجهاض.

وانطلاقًا من هذا الضمان الدستوري، تطوّر تنظيم الإجهاض في القانون الجنائي الإندونيسي من مرحلة إلى أخرى. ففي ظل سريان قانون العقوبات القديم، نظّمت المواد من (٣٤٦) إلى (٣٤٩) تجريم الإجهاض وما يتصل به من أفعال إسقاط الحمل. ^٢ ومع تطوّر النظام القانوني، تغيّر

^١ Sekretariat Jenderal Majelis Permusyawaratan Rakyat, *Undang-Undang Dasar Negara Republik Indonesia Tahun 1945*, Naskah Perubahan (Amandemen I-IV, 2002) (Jakarta: Sekretariat Jenderal Majelis Permusyawaratan Rakyat, 1945), pasal 28A, <https://peraturan.bpk.go.id/Details/101646/uud-no-->.

^٢ Pemerintah Pusat, *Kitab Undang-Undang Hukum Pidana*, Staatsblad Tahun 1915 Nomor 732 (Jakarta: Pemerintah Pusat, 1915), pasal 346-349,

تنظيم الإجهاض بموجب القانون رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن الصحة، الذي أقر لأول مرة استثناءً من حظر الإجهاض في حالات معينة، وهما حالتا الطوارئ الطبية والحمل الناتج عن الاغتصاب، وفقاً لما نصت عليه المادة (٧٥) الفقرة (٢).^٣ ثم فصلت هذه الأحكام بمزيد من التفصيل في اللائحة الحكومية رقم ٦١ لسنة ٢٠١٤ بشأن الصحة الإنجابية، باعتبارها اللائحة التنفيذية لقانون الصحة.

ورغم إقرار هذا الاستثناء، ظل تطبيقه مقيدا بشروط صارمة، ولا سيما فيما يتعلق بحد عمر الحمل. فقد نصت المادة (٧٦) الحرف (أ) من القانون رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن الصحة على أن الإجهاض الناتج عن الاغتصاب لا يجوز إجراؤه إلا قبل بلوغ عمر الحمل ستة أسابيع، تحسب من اليوم الأول لآخر دورة شهرية، ما لم تكن هناك حالة طوارئ طبية. ثم أكدت اللائحة الحكومية رقم ٦١ لسنة ٢٠١٤ بشأن الصحة الإنجابية هذا التنظيم، إذ حددت في المادة (٣١) الفقرة (٢) الحد الأقصى لعمر الحمل بأربعين يوماً.^٤

<https://www.hukumonline.com/pusatdata/detail/lt4c7b7fd88a8c3/wetboek-van-strafrecht-wvs/document/>.

³ Pemerintah Pusat, *Undang-Undang Nomor 36 Tahun 2009 Tentang Kesehatan* (Jakarta: Pemerintah Pusat, 2009), pasal 75 ayat (2), <http://peraturan.bpk.go.id/Details/38778/uu-no-36-tahun-2009>.

⁴ Pemerintah Pusat, *Peraturan Pemerintah Nomor 61 Tahun 2014 tentang Kesehatan Reproduksi* (Jakarta: Pemerintah Pusat, 2014), pasal 31 ayat (2), <https://peraturan.bpk.go.id/Details/5502/pp-no-61-tahun-2014>.

أثارت الأحكام المتعلقة بحد عمر الحمل جدلا واسعا في الدراسات القانونية. فمن ناحية، أقرّ المشرّع استثناءً من حظر الإجهاض، باعتباره إحدى صور الحماية القانونية لضحايا الاغتصاب. ومن ناحية أخرى، لم يُنحَ تحديد الحدّ الأقصى لعمر الحمل بأربعين يوماً وقتاً كافياً للضحية لاكتشاف حملها، والحصول على الدعم والمرافقة، والخضوع للفحص الطبي، واستيفاء الشروط اللازمة للحصول على خدمة الإجهاض بصورة مشروعة. وقد أظهرت بعض الدراسات أن قصر هذه المدة، بالنظر إلى الإجراءات التي يتعين على الضحية استكمالها، قد يعيق وصولها إلى الحماية القانونية التي كفلتها التشريعات النافذة^٥. ويُظهر ذلك أن تنظيم حدّ عمر الحمل في التشريعات السابقة لم يوفر حمايةً كافيةً لضحايا العنف الجنسي.

تقتصر هذه الإشكالية على الدراسات الأكاديمية، بل ظهرت أيضاً في الممارسة القضائية. ومن أبرز الأمثلة على ذلك حكم محكمة موارا بوليان المحلية رقم ٥/Pid.Sus.Anak/2018/PN Mbn، الذي قضى بمعاقبة طفلة كانت ضحيةً للاغتصاب بسبب إجراءات الإجهاض. ثم ألغي هذا الحكم في مرحلة الاستئناف بموجب حكم محكمة جَمبي العليا رقم ٦/Pid.Sus.Anak/2018/PT JMB، واستندت محكمة جَمبي العليا في حيثيات حكمها إلى المادة (٧٥) الفقرة (٢) من القانون رقم ٣٦ لسنة

⁵ Alvira Damayanti and Ade Adhari, "Ketentuan Batas Waktu Usia Kehamilan Akibat Pemerkosaan Sebagai Syarat Abortus Provocatus Criminalis," *Yurispruden: Jurnal Fakultas Hukum Universitas Islam Malang* 5, no. 2 (June 2022): 261–82, <https://doi.org/10.33474/yur.v5i2.14368>.

٢٠٠٩ بشأن الصحة، مقروءةً بالاقتران مع المادة (٣١) من اللائحة الحكومية رقم ٦١ لسنة ٢٠١٤ بشأن الصحة الإنجابية، كما أخذت المحكمة في الاعتبار أن الضحية تعرضت للاغتصاب وعانت من ضغط نفسي بسبب ذلك^٦. ويكشف اختلاف الحثيات القضائية عن أن تطبيق الأحكام المتعلقة بإجهاض ضحايا الاغتصاب لا ينحصر في مسألة المشروعية القانونية، بل يمتد أيضا إلى حماية الضحايا ومراعاة أوضاعهم.

وفي خضمّ الانتقادات المتزايدة الموجهة إلى حدّ عمر الحمل في التنظيم السابق، حدّدت المادة (٤٦٣) من القانون رقم ١ لسنة ٢٠٢٣ بشأن قانون العقوبات الحدّ الأقصى لعمر الحمل بأربعة عشر أسبوعًا، باعتباره شرطًا لاستثناء الإجهاض الناتج عن العنف الجنسي من الحظر الجنائي. ويعكس هذا الحكم تحوّلًا ملحوظًا في السياسة التشريعية مقارنةً بالحدّ السابق لعمر الحمل، وهو أربعون يومًا. وقد أثار هذا التغيير إشكالات معيارية يستدعي مزيدًا من البحث، إذ إن تحديد حدّ عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعًا شرطًا لإجراء الإجهاض بالنسبة إلى ضحايا العنف الجنسي لا يتعلق بالجانب القانوني فحسب، بل يثير أيضًا نقاشًا من المنظور الطبي والفقه.

ومن الناحية الطبية، حظي تحديد حدّ عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعًا باهتمام الأطباء أيضًا. فقد ذكر رئيس قسم التشريع والمناصرة في

⁶ Shafira Fatahaya and Rosalia Dika Agustanti, "LEGALITAS ABORSI YANG DILAKUKAN OLEH ANAK AKIBAT PERKOSAAN INSES," *JURNAL USM LAW REVIEW* 4, no. 2 (November 2021): 504–24, <https://doi.org/10.26623/julr.v4i2.4041>.

مجلس إدارة جمعية الأطباء الإندونيسية (PB IDI) ، الطبيب Ari Kusuma Januarto ، Sp. OG ، في مؤتمر صحفي عقدته الجمعية في أوائل أغسطس ٢٠٢٤ ، أن الأطباء يميلون إلى تفضيل حدّ عمر الحمل بأربعين يوماً، كما كان مقرراً في التنظيم السابق، على الحدّ المحدد بأربعة عشر أسبوعاً في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات. وأوضح أن الجنين يكون قد تطوّر بصورة أكبر عند بلوغ عمر الحمل أربعة عشر أسبوعاً، ويكون له نبض قلب، ولذلك فإن إجراء الإجهاض في هذه المرحلة قد يؤدي إلى مخاطر طبية أكبر، مثل النزيف والعدوى والآثار النفسية على الأم. كما أكد أهمية مشاركة المنظمات الطبية المهنية في وضع الأحكام المتعلقة بالسلامة الطبية عند تحديد حدّ عمر الحمل.^٧ ويبين هذا الرأي أن تحديد حدّ عمر الحمل في تنظيم الإجهاض لا يتعلق بالجانب القانوني وحده، بل يحتاج أيضاً إلى مراعاة السلامة الطبية ودور المهن الصحية في وضع السياسات المتعلقة به. وإلى جانب الاعتبارات الطبية، يرتبط تحديد حدّ عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعاً ارتباطاً وثيقاً بمنظور الفقه الإسلامي، ولا سيما أن غالبية سكان إندونيسيا مسلمون، وأن الآراء الدينية تؤدي دوراً في تشكيل النقاش القانوني حول الإجهاض في إندونيسيا. ومن ثم، يقتضي هذا التنظيم بحثه في ضوء الفقه الإسلامي أيضاً. والأصل في الفقه الإسلامي أن الإجهاض

⁷ Nafilah Sri Sagita K, "Tanda Tanya Batas Usia Kehamilan untuk Aborsi di Turunan UU Kesehatan," *detikHealth*, Agustus 2024, <https://health.detik.com/berita-detikhealth/d-7470831/tanda-tanya-batas-usia-kehamilan-untuk-aborsi-di-turunan-uu-kesehatan>.

محظور لما ينطوي عليه من مساس بحفظ النفس وصيانتها، وهو ما يتصل بمقصد حفظ النفس. غير أن بعض الفقهاء أجازوه في حالات معينة، استنادا إلى اعتبارات الضرورة أو المصلحة. ولم يرد في الفقه الإسلامي القديم نص شرعي صريح يفصل حكم الإجهاض، فكان ذلك من أسباب اختلاف الفقهاء في تحديد حد إباحته، ولا سيما عند بحثهم في الحديث المتعلق بوقت نفخ الروح؛ فذهب بعضهم إلى اثنين وأربعين يوما، وذهب آخرون إلى مائة وعشرين يوما.⁸ ويقع الحد الذي قرره المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات، وهو أربعة عشر أسبوعا، أي ثمانية وتسعون يوما، بين هذين القولين، في حين كان حد الأربعين يوما في التنظيم السابق أدنى من هذين الحدين.

وتنعكس هذه الاختلافات أيضا في مواقف المؤسسات الدينية الإسلامية في إندونيسيا. فقد أجازت فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٥ الإجهاض لضحايا الاغتصاب، شريطة ألا يتجاوز عمر الحمل أربعين يوما.⁹ أما المحمدية، من خلال مجلس الترجيح والتجديد، فترى من حيث الأصل أن الإجهاض محرم منذ حدوث التلقيح، غير أنها

⁸ Abdul Majid, "PERSPEKTIF ULAMA HADIS DAN ILMU KEDOKTERAN TENTANG FASE PERKEMBANGAN EMBRIO," *Tahdis: Jurnal Kajian Ilmu Al-Hadis* 7, no. 1 (June 2016), <https://doi.org/10.24252/tahdis.v7i1.7194>.

⁹ Fatwa Majelis Ulama Indonesia Nomor 4 Tahun 2005 Tentang Aborsi, Nomor 4 Tahun 2005 (2005), <https://mui-jateng.or.id/wp-content/uploads/2018/03/35.-Aborsi.pdf>.

تجيزه في حالات الضرورة، استنادا إلى اعتبارات المصلحة.^{١٠} وأما نخضة العلماء، فتتضمن مواقفها الفقهية اختلافا في حكم الإجهاض، إذ توجد بعض الآراء التي تجيزه قبل بلوغ عمر الحمل أربعين يوما في حالات معينة.^{١١} ويبين هذا الاختلاف أن تحديد عمر الحمل بوصفه شرطا لإباحة الإجهاض لا يزال يخضع لمناهج فقهية متعددة في الفقه الإسلامي في إندونيسيا. وفي المقابل، حددت المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات الحد الأقصى لعمر الحمل بأربعة عشر أسبوعا بوصفه أحد شروط الاستثناء من المسؤولية الجنائية. ومن ثم، تبرز أهمية بحث مدى ارتباط هذا الحكم بمواقف مجلس العلماء الإندونيسي (MUI)، والمحمدية (Muhammadiyah)، ونخضة العلماء (NU).

يشير تحديد حد عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعا في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات إشكالية معيارية عند ربطه بآراء مجلس العلماء الإندونيسي (MUI)، والمحمدية (Muhammadiyah)، ونخضة العلماء (NU) بشأن إباحة الإجهاض لضحايا العنف الجنسي. ويظهر انتقال حد عمر الحمل من أربعين يوما في التنظيم السابق إلى أربعة عشر أسبوعا في المادة

¹⁰ Majelis Tarjih dan Tajdid Pimpinan Pusat Muhammadiyah, *Keputusan Mukhtar Tarjih Muhammadiyah XXII Di Malang Jawa Timur Tahun 1989* (Yogyakarta: Pimpinan Pusat Muhammadiyah, 1989), 26, <https://sejarahmu.umsu.ac.id/keputusan-mukhtar-tarjih-muhammadiyah-xxii/>.

¹¹ Muhammad Syakir NF, "Keputusan-Keputusan Penting dalam Sejarah Munas Alim Ulama NU," NU Online, 2023, <https://nu.or.id/fragmen/keputusan-keputusan-penting-dalam-sejarah-munas-alim-ulama-nu-USz9b>.

(٤٦٣) من قانون العقوبات تطورا ملحوظا في السياسة التشريعية. ومن ناحية أخرى، لا تزال آراء المؤسسات الإسلامية في إندونيسيا بشأن حد إباحة الإجهاض لضحايا العنف الجنسي تتبنى اتجاهات فقهية مختلفة. ويثير ذلك تساؤلا حول موقف حد عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعا في المادة (٤٦٣) وتبريره المعياري في ضوء منظور الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

وبناء على استقراء البحوث السابقة، يتبين أن البحث في موضوع الإجهاض بالنسبة إلى ضحايا الاغتصاب لا يزال يركز في الغالب على التنظيم الوارد في القانون رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن الصحة، أو على الحماية القانونية للضحايا، أو على مشروعية الإجهاض بوجه عام. في حين لا تزال البحوث التي تتناول على وجه الخصوص تحليل تحديد حد عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعا في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات، بوصفه حكما مستحدثا، وربطه بآراء مجلس العلماء الإندونيسي والمحمدية ونهضة العلماء، محدودة. ويكشف ذلك عن فجوة بحثية تتعلق ببحث كيفية الاستفادة من البناء الفقهي القائم في تقييم التبرير المعياري لحكم وضعي مستحدث. ولذلك، يتجه هذا البحث إلى بحث تنظيم حد عمر الحمل بوصفه شرطا لإباحة الإجهاض لضحايا العنف الجنسي في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات، وتحليل التبرير المعياري لتحديد حد عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعا من منظور الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

ب. مشكلة البحث

١. كيف يُنظم حد عمر الحمل بوصفه شرطاً لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى

ضحية العنف الجنسي في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات؟

٢. كيف يُبرَّر تحديد حدّ عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعاً في المادة (٤٦٣)

من قانون العقوبات من منظور الفقه الإسلامي في إندونيسيا؟

ت. أهداف البحث

استناداً إلى صياغة مشاكل البحث المتقدمة، يهدف هذا البحث إلى

تحليل ما يأتي:

١. تنظيم حد عمر الحمل بوصفه شرطاً لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى

ضحية العنف الجنسي في المادة (٤٦٣) من القانون رقم (١) لسنة

٢٠٢٣ بشأن قانون العقوبات.

٢. التبرير المعياري لتحديد حدّ عمر الحمل بأربعة عشر أسبوعاً بوصفه

شرطاً لإباحة الإجهاض لضحايا العنف الجنسي في المادة (٤٦٣) من

قانون العقوبات من منظور الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

ث. فوائد البحث

١. الفائدة النظرية

يتوقع أن تسهم هذه الدراسة في تطوير المعرفة القانونية، ولا سيما في

مجال فقه الأسرة الإسلامي والقانون الجنائي المتعلق بتنظيم الإجهاض

لضحايا العنف الجنسي. كما يؤمل أن تثري هذه الدراسة الدراسات المتعلقة بالعلاقة بين أحكام القانون الوضعي وآراء الفقه الإسلامي في إندونيسيا، ولا سيما في بيان التبرير المعياري لتحديد حدّ عمر الحمل بوصفه شرطاً لإباحة الإجهاض لضحايا العنف الجنسي.

٢. الفائدة العملية

أ. المشرع والجهات القائمة على تنفيذ القانون

يُتوقع أن يكون هذا البحث مرجعاً أكاديمياً يمكن الاستفادة منه في فهم الأسس المعيارية التي يقوم عليها تحديد حد عمر الحمل بوصفه شرطاً لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحية العنف الجنسي، وذلك على النحو المنصوص عليه في المادة (٤٦٣) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن قانون العقوبات.

ب. المؤسسات والمنظمات الدينية يُتوقع أن يسهم هذا البحث في إثراء الطرح الفكري ضمن الخطاب الفقهي المتعلق بحد عمر الحمل بوصفه أساساً لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحية العنف الجنسي، بما يجعله مرجعاً أكاديمياً يمكن الاستفادة منه في تطوير الدراسات الفقهية الإسلامية المتعلقة بالقضايا المعاصرة.

ج. الأكاديميون والباحثون

يُتوقع أن يكون هذا البحث مرجعا للدراسات اللاحقة ذات الصلة بالفقه الأسري الإسلامي، والقانون الجنائي، وحماية ضحايا العنف الجنسي، والعلاقة بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي في إندونيسيا.

د. المجتمع

يُتوقع أن يسهم هذا البحث في تعزيز فهم المجتمع لأحكام الإجهاض بالنسبة إلى ضحية العنف الجنسي في القانون الوضعي الإندونيسي، وللآراء الفقهية السائدة في إندونيسيا بشأن هذه المسألة، بما يسهم في ترسيخ فهم أكثر موضوعية لها.

ج. الدراسات السابقة

١. تناولت المقالة العلمية المعنونة «أحكام الحد الزمني لعمر الحمل الناتج عن الاغتصاب بوصفه شرطا للإجهاض الجنائي (Abortus Provocatus Criminalis)، التي أعدتها ألفيرا دامايانتي وأدي أدهاري، والمنشورة في مجلة يوريسبرودين (Yurispruden)، المجلد (٥)، العدد (٢)، سنة ٢٠٢٢، هذا الموضوع باستخدام المنهج البحثي التجريبي. وخلصت الدراسة إلى أن حد عمر الحمل البالغ ستة أسابيع أو أربعين يوما، كما ورد في التشريعات الصحية، يُعد مدة قصيرة بالنسبة إلى ضحية الاغتصاب، الأمر الذي يستدعي إعادة صياغته ليصبح ما بين

اثني عشر وأربعة وعشرين أسبوعاً، بما يحقق حماية أكثر فعالية.^{١٢} وتتمثل أوجه الاختلاف بين تلك الدراسة وهذه الدراسة في موضوع البحث محل التحليل؛ إذ تناولت الدراسة المذكورة أحكام حد عمر الحمل في التشريعات السابقة على نفاذ قانون العقوبات الجديد، في حين تركز هذه الدراسة على حد عمر الحمل البالغ أربعة عشر أسبوعاً الوارد في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات.

٢. تناولت المقالة العلمية المعنونة «الإجهاض وحق المرأة في الصحة الإنجابية في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي»، التي أعدتها أسرا ساكيرا، والمنشورة في مجلة العبودية: مجلة التربية والدراسات الإسلامية: (Al-Ubudiyah: Jurnal Pendidikan dan Studi Islam)، المجلد (٣)، العدد (٢)، سنة ٢٠٢٢. وخلصت الدراسة إلى أن الفقه الإسلامي والقانون الوضعي يختلفان في تنظيم مسألة الإجهاض، إلا أنهما يشتركان في السعي إلى تحقيق المصلحة. ففي الفقه الإسلامي توجد آراء فقهية متباينة بشأن إباحة الإجهاض قبل نفخ الروح، في حين لا يجيز القانون الوضعي الإجهاض إلا في حالات محددة وفقاً للتشريعات النافذة.^{١٣} وقد تناولت تلك الدراسة مسألة الإجهاض وحق المرأة في الصحة الإنجابية بصورة

¹² Alvira Damayanti and Ade Adhari, "Ketentuan Batas Waktu Usia Kehamilan Akibat Pemerkosaan Sebagai Syarat Abortus Provocatus Criminalis," 261.

¹³ Asra Sakira, "Aborsi dan Hak Kesehatan, Reproduksi Perempuan dalam Hukum Islam dan Hukum Negara," *Al-Ubudiyah: Jurnal Pendidikan dan Studi Islam* 3, no. 2 (December 2022): 11–27, <https://doi.org/10.55623/au.v3i2.120>.

عامة، بينما تركز هذه الدراسة على بحث حد عمر الحمل البالغ أربعة عشر أسبوعا بوصفه شرطا لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحية العنف الجنسي، كما ورد في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات.

٣. تناولت المقالة العلمية المعنونة «مشروعية الإجهاض بالنسبة إلى ضحية الاغتصاب (دراسة في القانون الوضعي والفقه الإسلامي)»، التي أعدها ابنو فضلي، والمنشورة في مجلة ليكس رينيسانس (Lex Renaissance) سنة ٢٠٢٣، هذا الموضوع باستخدام المنهج القانوني المعياري. وخلصت الدراسة إلى أن الإجهاض بالنسبة إلى ضحية الاغتصاب قد يكون مباحا في ظروف معينة وفقا لكل من القانون الوضعي والفقه الإسلامي. ففي الفقه الإسلامي، تستند هذه الإباحة إلى اعتبار الحاجة، كما يتجلى ذلك في فتوى مجلس العلماء الإندونيسي، بينما ينظم القانون الوضعي هذه المسألة من خلال الأحكام الواردة في التشريعات النافذة.^{١٤} وتتمثل أوجه الاختلاف بين تلك الدراسة وهذه الدراسة في موضوع البحث محل التحليل؛ إذ تناولت الدراسة المذكورة مشروعية الإجهاض بالنسبة إلى ضحايا الاغتصاب بوجه عام، في حين تركز هذه الدراسة على تحليل حد عمر الحمل بوصفه شرطا لإباحة الإجهاض في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات، في ضوء الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

¹⁴ Ibnu Fadli, "Legalitas Aborsi Bagi Korban Perkosaan (Tinjauan Menurut Hukum Positif Dan Hukum Islam)," *Lex Renaissance* 7, no. 3 (2022): 559–70, <https://doi.org/10.20885/JLR.vol7.iss3.art8>.

٤. تناولت رسالة جامعية بعنوان «مشروعية الإجهاض الناتج عن الاغتصاب في اللائحة الحكومية رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢٤ من منظور فقه الموازنات»، أعدتها نوفيانتى رحمة فضيلة من جامعة إندونيسيا الإسلامية سنة ٢٠٢٥، مسألة مشروعية الإجهاض الناتج عن الاغتصاب من خلال دراسة آراء جمعية نخضة العلماء وجمعية المحمدية. واعتمدت الدراسة المنهج التجريبي، وخلصت إلى أن الإجهاض قد يكون مباحا في حالات الضرورة، ولا سيما قبل بلوغ عمر الحمل أربعين يوما، مع مراعاة الموازنة بين المصالح والمفاسد.^{١٥} وتميزت الدراسة المذكورة باعتماد منظور فقه الموازنات والتركيز على اللائحة الحكومية رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢٤، في حين تركز هذه الدراسة على تحليل تنظيم حد عمر الحمل البالغ أربعة عشر أسبوعا في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات، وبيان التبرير المعياري لهذا التحديد في ضوء الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

٥. تناولت المقالة العلمية المعنونة «خدمات الإجهاض الآمن بالنسبة إلى ضحية الاغتصاب: دراسة من منظور علم الضحية وأهداف العقوبة»، التي أعدها باغاس ساترياوان، ونيلا سوميكسا بوتري، وإيراواتي هانداياني، والمنشورة في مجلة العلوم القانونية والإنسانيات والسياسة، المجلد (٦)، العدد (٢)، سنة ٢٠٢٥، هذا الموضوع باستخدام المنهج القانوني

¹⁵ Rahma Fadila Novianti, "Legalitas Aborsi Akibat Perkosaan Dalam Peraturan Pemerintah Nomor 28 Tahun 2024 Perspektif Fiqih Muwazanah" (Skripsi, Universitas Islam Indonesia, 2025), <https://dspace.uui.ac.id/handle/123456789/59057>.

المعياري. وخلصت الدراسة إلى أن المادة (٤٦٣) الفقرة (٢) من قانون العقوبات قد أرست أساسا قانونيا يتيح لضحية الاغتصاب الحصول على خدمات الإجهاض الآمن. إلا أن التطبيق العملي لا يزال يواجه عددا من المعوقات التي تؤدي إلى الإيذاء الثانوي للضحية، وتزيد من احتمالية تعرضها للتجريم إذا تجاوز عمر الحمل أربعة عشر أسبوعا.^{١٦} وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة المذكورة من حيث زاوية البحث؛ إذ تناولت الدراسة السابقة المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات من منظور علم الضحية وأهداف العقوبة، في حين تركز هذه الدراسة على تنظيم حد عمر الحمل بوصفه شرطا لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحية العنف الجنسي، وتحليل التبرير المعياري لهذا التحديد في ضوء الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

ح. التعريفات التشغيلية

تجنبنا لوقوع أي لبس أو اختلاف في تفسير المصطلحات الواردة في عنوان البحث: «حدّ عمر الحمل كشرط لإباحة الإجهاض لضحايا العنف الجنسي في المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات: دراسة من منظور الفقه الإسلامي في إندونيسيا»، كان من الضروري بيان التعريفات الإجرائية

¹⁶ Bagas Satriawan, Nella Sumika Putri, and Irawati Handayani, "Layanan Aborsi Aman Bagi Korban Perkosaan : Tinjauan Viktimologi Dan Tujuan Pemidanaan," *Jurnal Ilmu Hukum, Humaniora Dan Politik* 6, no. 2 (March 2026): 1743–57, <https://doi.org/10.38035/jihhp.v6i2.7782>.

للمصطلحات التي تمثل محور هذا البحث. وتشمل هذه المصطلحات ما يأتي:

١. حد عمر الحمل يُقصد بحدّ عمر الحمل المدة الزمنية لتطور الحمل، التي تُحسب بعدد الأيام أو الأسابيع ابتداءً من اليوم الأول لآخر دورة شهرية (HPHT).^{١٧} وفي هذا البحث، يُقصد بحد عمر الحمل المعيار الزمني الذي يعتمد عليه القانون لتحديد جواز أو عدم جواز الإجهاض بالنسبة إلى ضحية العنف الجنسي. وينحصر نطاق البحث في حد عمر الحمل الذي لا يتجاوز أربعة عشر أسبوعاً، وفقاً لما نصت عليه المادة (٤٦٣) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن قانون العقوبات.
٢. الإجهاض

الإجهاض، من الناحية اللغوية، مشتق من الكلمة اللاتينية Abortus، وتعني «إسقاط الحمل». أما من الناحية الاصطلاحية الطبية، فتعرفه منظمة الصحة العالمية (WHO) بأنه إنهاء الحمل قبل أن يبلغ الجنين مرحلة القابلية للحياة (Viability)، أي القدرة على البقاء حياً خارج الرحم بصورة مستقلة.^{١٨} وينقسم الإجهاض إلى نوعين، هما: الإجهاض التلقائي (Spontaneous Abortion)، وهو الإجهاض الذي يحدث

¹⁷ World Health Organization, *Clinical Practice Handbook for Quality Abortion Care* (Geneva: World Health Organization, 2023), glossarium, <https://www.who.int/publications/i/item/9789240075207>.

¹⁸ Hisham Jadallah Mansour Shakhathreh et al., "Medico-Legal Aspects of Abortion: Updates of the Literature," *Medical Archives* 76, no. 5 (October 2022): 373–76, <https://doi.org/10.5455/medarh.2022.76.373-376>.

بصورة طبيعية، والإجهاض المتعمد (*Abortus Provocatus*) ، وهو إنهاء الحمل بصورة مقصودة.^{١٩} والمقصود بالإجهاض في هذا البحث ليس الإجهاض التلقائي، وإنما الإجهاض المتعمد، أي إنهاء الحمل عمدا نتيجة العنف الجنسي. ويقتصر نطاق هذا البحث على الإجهاض المتعمد الناتج عن جريمة الاغتصاب أو غيرها من جرائم العنف الجنسي التي يترتب عليها حدوث الحمل، وفقا لما نصت عليه المادة (٤٦٣) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن قانون العقوبات، مع تحليل ذلك من منظور الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

٣. ضحية العنف الجنسي

يقصد بضحية العنف الجنسي كل شخص لحق به ضرر بدني أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي أو اجتماعي، أو أكثر من ذلك، نتيجة لجريمة من جرائم العنف الجنسي.^{٢٠} ويقتصر المقصود بضحية العنف الجنسي في هذا البحث على المرأة التي تحمل نتيجة الاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي التي تؤدي بصورة مباشرة إلى حدوث حمل غير مرغوب فيه. ويرجع هذا التحديد إلى أن المادة (٤٦٣) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن قانون العقوبات تنظم مشروعية الإجهاض في الحالات التي

¹⁹ Asra Sakira, "Aborsi dan Hak Kesehatan, Reproduksi Perempuan dalam Hukum Islam dan Hukum Negara."

²⁰ Pemerintah Pusat, *Undang-Undang Republik Indonesia Nomor 12 Tahun 2022 Tentang Tindak Pidana Kekerasan Seksual* (Jakarta: Pemerintah Pusat, 2022), pasal 1, <http://peraturan.bpk.go.id/Details/207944/uu-no-12-tahun-2022>.

يكون فيها الحمل ناتجا عن العنف الجنسي. وبناء على ذلك، لا تشمل هذه الدراسة جميع صور العنف الجنسي، وإنما تقتصر على صور العنف الجنسي التي يترتب عليها حدوث الحمل، وفقا لما نظمته التشريعات النافذة.

٤. المادة (٤٦٣)

من قانون العقوبات المادة (٤٦٣) من قانون العقوبات هي أحد الأحكام الواردة في القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن قانون العقوبات، والتي تنظم الاستثناء من حظر الإجهاض في حالات معينة. ويجيز هذا الحكم إجراء الإجهاض في حالات الضرورة الطبية أو الحمل الناتج عن جريمة الاغتصاب أو غيرها من جرائم العنف الجنسي، وذلك وفقا لأحكام التشريعات النافذة.^{٢١} ويقصد بالمادة (٤٦٣) من قانون العقوبات في هذا البحث أنها الأساس القانوني الذي ينظم إباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحية العنف الجنسي، شريطة ألا يتجاوز حد عمر الحمل أربعة عشر (١٤) أسبوعا

٥. الفقه الإسلامي في إندونيسيا يقصد بالفقه الإسلامي في إندونيسيا في هذا البحث البناء الفقهي المستند إلى الفتاوى والقرارات ونتائج المناقشات الصادرة عن المؤسسات والهيئات الإسلامية في إندونيسيا، ولا سيما ما

²¹ Pemerintah Pusat, *Undang-Undang Nomor 1 Tahun 2023 Tentang Kitab Undang-Undang Hukum Pidana* (Jakarta: Pemerintah Pusat, 2023), pasal 463, <http://peraturan.bpk.go.id/details/234935/uu-no-1-tahun-2023>.

يتعلق بحكم إباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحية جريمة الاغتصاب أو العنف الجنسي، وحدّ عمر الحمل المتصل بذلك. وتتمثل المصادر المعتمدة في فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإجهاض؛ وقرار مؤتمر هيئة الترجيح بالمحمدية الثاني والعشرين في مالانغ بجاوة الشرقية سنة ١٩٨٩، وقرار القيادة المركزية للمحمدية رقم ٥٤ KEP/I.0/B/2024 بشأن تنفيذ قرار المؤتمر الوطني للترجيح الثلاثين لسنة ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م المتعلق بفقّه حماية الطفل؛ ونتائج قرارات لجنة البحث في المسائل الدينية (*Bahtsul Masail Diniyah*) في المؤتمر الوطني لعلماء نخضة العلماء سنة ٢٠١٤.

خ. منهجية البحث

يُعد هذا البحث من البحوث القانونية المعيارية، ويعتمد على المنهج التشريعي (*Statute Approach*) والمنهج المفاهيمي (*Conceptual Approach*). ويُستخدم المنهج التشريعي لتحليل تنظيم حد عمر الحمل بوصفه شرطاً لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحايا العنف الجنسي وفقاً للمادة (٤٦٣) من قانون العقوبات، وعلاقته بالتشريعات ذات الصلة. أما المنهج المفاهيمي، فيُستخدم لتحليل التبرير المعياري لتحديد حد عمر الحمل البالغ أربعة عشر أسبوعاً، في ضوء آراء مجلس العلماء الإندونيسي (MUI)، والمحمدية، ونخضة العلماء (NU).

د. هيكل البحث

قُسم هذا البحث إلى خمسة فصول مترابطة ومتكاملة من الناحية المنهجية، وذلك تيسيرا لفهم تسلسل موضوعاته. ويتناول كل فصل منها الموضوعات الآتية:

يتضمن الباب الأول (المقدمة) الخلفية، وصياغة مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، والدراسات السابقة، والتعريفات الإجرائية، ومنهج البحث، وهيكله.

ويتناول الباب الثاني (الإطار النظري) الأسس النظرية للبحث، بما يشمل مفهوم الإجهاض، والعنف الجنسي، وتنظيم الإجهاض في ضوء الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

ويبين الباب الثالث منهج البحث، من خلال توضيح نوع البحث ومناهجه، ومصادر المواد القانونية، وتقنيات جمعها، وآلية تحليلها.

ويعرض الباب الرابع نتائج البحث ومناقشتها، من خلال بيان تنظيم حد عمر الحمل بوصفه شرطاً لإباحة الإجهاض بالنسبة إلى ضحايا العنف الجنسي وفقاً للمادة (٤٦٣) من قانون العقوبات، وكذلك التبرير المعياري لتحديد حد عمر الحمل البالغ أربعة عشر أسبوعاً من منظور الفقه الإسلامي في إندونيسيا.

ويُختتم الفصل الخامس بعرض النتائج التي تمثل إجابات عن إشكاليات البحث،
إلى جانب تقديم عدد من التوصيات المستندة إلى نتائج البحث.

